معاشرة تارك الصلاة – 1 /Oct/ 2019

السؤال: هل يجوز التردد إلى منزل الشخص الذي لا يصلي أو الاستفادة من أمواله؟

الجواب: إذا لم تكن معاشرة الشخص الذي لا يصلي والاستفادة من أمواله تأييداً لعمله فلا إشكال في ذلك. أمّا إذا كان ترك معاشرته موجباً لالتزامه بالواجب وأدائه للصلاة فيجب ترك التردد على منزله باعتباره أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر مع تحقق شروطهما.